

السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

وفي صحيح مسلم أنه A قال والحيف يكن خلف الناس يكبرن مع الناس .
وفي البخاري أن أم عطية قالت كنا نؤمر أن نخرج الحيف فيكبرن بتكبيرهم .
وثبت في الصحيح عن عمر أنه كان يكبر فيكبر من في المسجد ويكبر بتكبيرهم من في الأسواق وأنه كان يقع ذلك مرة بعد مرة في دبر الصلاة وغيرها من الأوقات .
والحاصل أن المشروع في أيام التشريق الاستكثار من ذكر A خصوصاً التكبير والمراد مطلق التكبير وهو أن يقول A أكبر ويكرر ذلك في الأوقات ومن جملتها عقب الصلاة ولا وجه لتخصيصه بعقب الصلاة ولا لجعل يوم عرفة من جملة الأيام التي يستحب فيها تكبير التشريق فإن أيام التشريق هي أيام النحر وهي يوم النحر ويومان بعده .
وأما يوم عرفة فهو من الأيام المعلومات وهي عشر ذي الحجة التي قال A سبحانه فيها ويذكروا اسم A في أيام معلومات وثبت فيها كما في البخاري وغيره من حديث ابن عباس قال قال رسول A ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى A من هذه الأيام يعني أيام العشر قالوا يا رسول A ولا الجهاد في سبيل A قال ولا الجهاد في سبيل A إلا رجل خرج بنفسه وما له ثم لم يرجع بشيء من ذلك .
وأخرج مسلم من حديث ابن عمر قال قال رسول A ما من أيام أعظم عند A سبحانه ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر فأكثروا فيهن من التهليل والتكبير والحمد